رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

بدع الأذكار والأدعية

عبدالمحسن الزامل

يقول السلام عليكم. هل يسوغ لي ان اواظب على دعاء معين اقوله صباحا ومساء وان انشره بين الناس واحثهم؟ وان انشر واحثهم على قول صباحا ومساء القاعدة في الاذكار المنقولة عن النبي عليه الصلاة والسلام ان له احوال الحالة الاولى ان ينقل هذا الذكر بخصوصه في وقت معين وفي - 00:00:00

حال معينة صباحا او مساء او صباحا ومساء او في احوال خاصة نقلت عنه عليه الصلاة والسلام او لاسباب ونحو ذلك فهذا يقال للذكر كما نقل عنه عليه الصلاة والسلام. الحال الثاني ان ينقل ان ان يذكر هذا الذكر من قال في يوم مثلا يقال له - 00:00:24

مئة مرة لفظ الاخر عشر مرات فهذا اذا قاله في اول اليوم جميعا او في وسط اليوم او في اخر اخر اليوم او فرقوا فلا بأس لان النبي عليه الصلاة والسلام قاله واطلقه فلا بأس ان يجمعه ولا بأس ان يفرقه وان جمعه - 00:00:44

كان اولى مبادرة الى العمل بهذا الذكر والقاعدة في هذا مثل ما تقدم من الاذكار المنقولة في احوال خاصة تقال كما نقل عن النبي عليه الصلاة والسلام لانها عبادات مؤقتة موظفة - 00:01:04

فالسنة التأدب بالعمل بها كما جاءت. وهنالك اذكار مطلقة من عموم الذكر وما جاء من ادلة في الحث على الذكر عموما فهذا الانسان يقول من هذا الذكر ما شاء الله سبحانه وتعالى في او في اول نهاره وسط نهاره واخر نهاره - 00:01:20

نحو ذلك اما ان يخترع الانسان ذكرا معينا ويلتزم به فهذا لا اصل له وان كان من حيث الجملة الدعاء مشروع والذكر مشروع لكنه قد يلحق من باب البدعة الاضافية حيث اضافه الى - 00:01:40

معين وحدده بوقت معين بما لا دليل عليه على جهة الالتزام. اما لو قال شيئا من الاذكار المنقولة عن النبي عليه الصلاة او عموم الذكر آآ حسب ما يتيسر له بدون ان يلتزم هذا لا بأس به. انما كون الانسان - 00:01:57

يخترع ذكرا معينا او يحدده بوقت معين او عدد معين كل هذا لا اصل له لان بالتحديد والتوقيت هذا بابه التوقيف خاصة في باب الاذكار والعبادة - 00:02:17